

Distr.: Limited
2 November 2004
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

اللجنة الثالثة

البندان ٩٨ و ١٠٨ من جدول الأعمال

النهوض بالمرأة

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

مستقبل أعمال المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/59/L.26

بيان مقدم من الأمين العام عملاً بالمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة

موجز

تقرر الجمعية العامة بموجب مشروع القرار A/C.3/59/L.26 أن تدعم بصورة كاملة الجهود المبذولة حالياً لتنشيط المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة وأن تكفل، في هذا الصدد، قدرة المعهد على مواصلة عمله لمدة سنة على الأقل.

وستبدأ فترة السنة المشار إليها في الفقرة ٧ من مشروع القرار A/C.3/59/L.26 في ١ كانون الثاني/يناير وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. وتقدر الاحتياجات المالية للمعهد في هذه الفترة بمبلغ ١ ١٨٣ ٧٦٠ دولاراً. ومن المتوقع أن يبلغ الرصيد في الصندوق الاستئماني للمعهد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ مبلغ ٩١ ٣٣٠ دولاراً، وهو مبلغ يملك المعهد من مواصلة أعماله حتى نهاية كانون الثاني/يناير فقط. ومن غير الممكن في هذه المرحلة تقرير ما إذا كانت ستوجد لدى المعهد موارد كافية للعمل حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ دون الحصول على اعتمادات تكميلية. ورهنا بتوفر تبرعات إضافية، قد يحتاج المعهد إلى ١ ٠٩٢ ٤٣٠ دولاراً إضافية من الميزانية العادية للأمم المتحدة للإنفاق على المعهد في عام ٢٠٠٥.

أولا - الطلبات الواردة في مشروع القرار

١ - بموجب الفقرة ٧ من منطوق مشروع القرار A/C.3/59/L.26، تقرر الجمعية العامة أن تدعم بصورة كاملة الجهود المبذولة حاليا لتنشيط المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة وكفالة قدرته على مواصلة عمله لمدة سنة على الأقل.

ثانيا - معلومات أساسية

٢ - في الفقرة ٥ من قرارها ٢٤٤/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بشأن مستقبل عمل المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، قررت الجمعية العامة، في جملة أمور، أن تواصل دعمها الكامل للجهود الحالية الرامية إلى تنشيط المعهد، وأن توفر في هذا الشأن تمويلا تكميليا للموارد المتاحة، إذا دعت الحاجة لذلك، لضمان وجود موارد كافية لدى المعهد كي يؤدي عمله لفترة سنة واحدة.

٣ - وقبل اعتماد هذا القرار، قررت اللجنة الخامسة بموجب مقررها الوارد في الوثيقة A/58/649، أن تبلغ الجمعية العامة أنه في حالة اعتمادها القرار، سيخصص مبلغ قدره ٧٠٠ ٢٣٤ دولار في صندوق الطوارئ لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ لتوفير تمويل تكميلي للمعهد، إذا ما نشأ احتياج لذلك. وطلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يبين للجمعية العامة في الجزء الثاني من دورتها الثامنة والخمسين المستأنفة ما إذا كان هناك احتياج لهذه الموارد.

٤ - وقد تقرر، بالتشاور مع مدير المعهد لدى انعقاد الجزء الثاني من الدورة الثامنة والخمسين المستأنفة، عدم وجود حاجة فورية لتقديم موارد إضافية من الجمعية العامة للمعهد، وقدم تقرير عن الحالة المالية للمعهد إلى الدورة الحالية للجمعية العامة (انظر A/59/433).

ثالثا - الحالة المالية الراهنة

٥ - ظلت الحالة المالية للمعهد مزعزعة في عام ٢٠٠٤. وكما تبين في تقرير الأمين العام (A/59/433)، لم يتلق الصندوق الاستثماري للمعهد حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ سوى ١٠٩ ١٠٠ دولار، منها ١٠١ ٧٠٦ دولارات في شكل تبرعات و ٧ ٣٩٤ دولارا من إيرادات متنوعة. ووفقا للتقدير الوارد في التقرير، سيبلغ رصيد الصندوق الاستثماري للمعهد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ حوالي ٢٣ ٧١٧ دولارا.

٦ - وتلقى الصندوق الاستثماري للمعهد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ مساهمات إضافية قدرها ٦٧ ٦١٣ دولارا. وبأخذ هذه المساهمات في الاعتبار، يبلغ الرصيد المسقط

للسندوق الاستثماري حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، ٣٣٠ ٩١ دولارا. وحيث أنه من المقرر أن يعقد مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية في بداية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، ليس بالإمكان تقديم تقديرات موثوق بها الآن لإيرادات الصندوق في عام ٢٠٠٥.

رابعاً - الأنشطة التي سينفذ ما طلب بواسطتها

٧ - مع إيلاء الاعتبار الواجب للتقييدات المؤسسية والمالية الملقة على عاتق المعهد، وضعت الأهداف والأنشطة المتصلة بها التالية لعام ٢٠٠٥:

الأهداف الاستراتيجية	الأنشطة/الناتج
الهدف ١: تعزيز تطوير وتنفيذ السياسات المحلية والإقليمية والعالمية التي تلي تعميم المنظور الجنساني، وتطبيق الدروس المستفادة وإعمال التغذية المرتدة وتكرار أفضل الممارسات، على أساس نتائج البحث.	(أ) النهوض بالأنشطة البحثية المتعلقة بالقضايا الجنسانية في المجالات الحاسمة التي من قبيل: '١' القضايا المتصلة بالمهجرة (التحويلات والاتجار)؛ '٢' تكنولوجيا المعلومات والاتصال وتمكين المرأة؛ '٣' الأمن من المنظور الجنساني؛ '٤' مشاركة المرأة في الحياة السياسية؛ و '٥' الحقوق الإنجابية وكذلك الولايات العالمية مثل استعراض تنفيذ منهاج عمل بيجين بعد مرور ١٠ سنوات على اعتماده، والأهداف الإنمائية للألفية؛ (ب) البحث المضطلع به بصورة مشتركة مع الشركاء في مجالات محددة مثل المهجرة/الاتجار والتحويلات، والحقوق الإنجابية ومشاركة المرأة في الحياة السياسية، إلخ؛ (ج) بناء قدرات الجامعات التي يجري دعمها لتدرج المنظور الجنساني في أنشطتها البحثية.
الهدف ٢: تعزيز القدرات الوطنية على الإدارة الفعالة للمعرفة المتعلقة بالقضايا الجنسانية لدعم الحكومات والمجتمع المدني في جهودهما من أجل تعميم مراعاة المنظور الجنساني في السياسات والبرامج.	(أ) إعادة تصميم موقع المعهد على شبكة الإنترنت على نحو يسهل استعماله، في إطار معايير الأمم المتحدة، وتقديم آخر المعلومات عن المجالات ذات الأولوية بالنسبة لتعميم مراعاة المنظور الجنساني، بما في ذلك منهاج عمل بيجين بعد عشر سنوات والأهداف الإنمائية للألفية؛ (ب) إعداد تقرير مرحلي عن المجالات الحاسمة الـ ١٢ من منهاج عمل بيجين ونشره في موقع المعهد على شبكة الإنترنت؛ (ج) توفير المواد والموارد المتعلقة بتعميم مراعاة المنظور الجنساني لأصحاب المصلحة من جانب المعهد و/أو بالتعاون مع الشركاء الآخرين في إطار معايير الجودة التي يحددها المعهد؛

الأهداف الاستراتيجية	الأنشطة/الناتج
	(د) نشر المعلومات وإعدادها في مجموعات من أجل مختلف المستعملين (الصحفيين والمنظمات غير الحكومية والأجهزة الوطنية) عن طريق موقع المعهد على شبكة الإنترنت.
الهدف ٣: تعزيز القدرة الوطنية على إعداد تنفيذ التدريب (مما في ذلك التدريب الإلكتروني) على تعميم مراعاة المنظور الجنساني.	(أ) إعداد برامج ومواد ووسائل تدريبية (مما في ذلك قوائم بالمدرسين) في مجال تعميم مراعاة المنظور الجنساني ونشرها؛ (ب) تحديد وتشجيع أفضل الممارسات والخبرات في مجال تعميم مراعاة المنظور الجنساني في المناهج الدراسية والأنشطة التدريبية الأخرى؛ (ج) إعداد مشاريع لتحديد الفجوات والفرص في مجال توفير التدريب العادي والإلكتروني على تعميم مراعاة المنظور الجنساني.
الهدف ٤: تشكيل مؤسسة صالحة للاستمرار وراسخة ومبتكرة تطبق في عملها الحكم الرشيد.	(أ) تنفيذ برنامج عمل المعهد بمشاركة أصحاب المصلحة (منظمات الأمم المتحدة والمؤسسات البحثية والأكاديمية والمنظمات غير الحكومية) لتحقيق الاستخدام الأمثل للموارد من أجل تعميم مراعاة المنظور الجنساني؛ (ب) اتخاذ مبادرات جديدة لتعبئة الموارد واستكشاف واستحداث مصادر مبتكرة لكفالة قاعدة مستدامة للموارد المالية والبشرية الأساسية فضلا عن المبادرات المتعلقة بمشاريع محددة؛ (ج) تطوير عمليات الإدارة على أساس النتائج التي تحقق الاستخدام الأمثل للموارد في شفافية ومع المساءلة؛ (د) تعزيز علاقة عمل فعالة مع المجلس التنفيذي من خلال تبادل الآراء والمشاركة بصورة منتظمة وتفاعلية؛ (هـ) تدعيم شبكة المعهد وشراكته.

خامسا - الترتيبات الإدارية والمالية وبيان الاحتياجات الإضافية

٨ - يفترض على أساس الفترة المالية للميزانية العادية أن فترة السنة الواحدة المشار إليها في الفقرة ٧ من مشروع القرار A/C.3/59/L.26 ستبدأ في ١ كانون الثاني/يناير وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. كما أنه من المفهوم أن طلب كفالة قدرة المعهد على مواصلة عمله لمدة سنة يقتضي ضمنا استمرار أنشطة المعهد الأساسية. وتبعا لذلك، ستكون هناك حاجة إلى موارد متصلة بمرتبات خمسة موظفين من الفئة الفنية وخمسة موظفين من فئة الخدمات العامة، فضلا عن التكاليف الفنية والإدارية غير المتعلقة بالوظائف.

٩ - وتقدر الاحتياجات ذات الصلة في عام ٢٠٠٥ بمبلغ ١ ١٨٣ ٧٦٠ دولاراً. ويشمل هذا المبلغ: (أ) ٦٢٠ ٥٣٠ دولاراً لعشر وظائف (واحدة برتبة مد - ٢، وواحدة برتبة ف - ٣، وثلاث وظائف برتبة ف - ١/٢)، وخمس من فئة الخدمات العامة؛ (ب) الاحتياجات من الموارد المتعلقة بالأنشطة الفنية، بما في ذلك المساعدة العامة المؤقتة، والخدمات الاستشارية والسفر، وتقدر بمبلغ ٤٢٣ ٠٠٠ دولاراً؛ و (ج) احتياجات الموارد الإدارية وقدرها ١٤٠ ٢٣٠ دولاراً، بما في ذلك نفقات التشغيل العامة، واللوازم والمواد والمعدات وما إلى ذلك.

١٠ - ومن المتوقع أن الرصيد التقديري في الصندوق الاستئماني للمعهد، الذي يبلغ حسب المشار إليه في الفقرة ٦ أعلاه ٩١ ٣٣٠ دولاراً في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، سيمكّن المعهد من مواصلة أعماله حتى آخر كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ فقط. وعلى ذلك سيكون مبلغ ١ ٠٩٢ ٤٣٠ دولاراً مطلوباً للإنفاق على المعهد حتى نهاية عام ٢٠٠٥.

١١ - ومن غير الممكن في هذه المرحلة تقرير ما إذا كانت ستتوفر للمعهد موارد كافية من التبرعات لكي يواصل العمل بعد ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥. وفي حالة عدم تلقي تبرعات كافية قبل ذلك التاريخ، سيتعين تمويل المبلغ الذي يصل إلى ١ ٠٩٢ ٤٣٠ دولاراً المشار إليه أعلاه من الميزانية العادية.

١٢ - ولا تتضمن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ أية موارد يمكن أن تتاح لدعم أعمال المعهد في عام ٢٠٠٥. ومن ثم سيلزم تقديم أي مبلغ قد تقرر الجمعية العامة تخصيصه لتمكين المعهد من مواصلة أعماله بعد كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ عن طريق اعتماد إضافي في إطار عمليات صندوق الطوارئ الذي أنشأته الجمعية العامة بموجب قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦.

سادساً - الخلاصة

١٣ - في حال اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار A/C.3/59/L.26، سينشأ عن قرار توفير الدعم للمعهد احتياجات إضافية محتملة تصل إلى ١ ٠٩٢ ٤٣٠ دولاراً لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ علاوة على الموارد المقترحة من الميزانية العادية في إطار الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، وذلك رهناً بتوافر تبرعات إضافية للصندوق الاستئماني للمعهد. وسيمثل الاعتماد مبلغاً مقيداً على حساب صندوق الطوارئ، وهكذا، سيقضي زيادة في اعتمادات فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.